



الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المدير العام

تعميم رقم : ١٤

حول تنظيم العودة التدريجية للتعليم المدمج في المدارس الخاصة للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١

استناداً الى القرار رقم ١١٠/م/٢٠٢١ الذي تضمن العودة التدريجية للتعليم المدمج اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/٤/٢١ ، ولتنظيم هذه العودة ، يطلب الى مديري الثانويات والمدارس الخاصة الالتزام بما يلي :

- يسمح للتلامذة الذين يعانون من أوضاع صحية والتلامذة الذين يتعذر عليهم متابعة دراستهم حضورياً لأسباب خاصة، متابعة التعلم عن بعد شرط تقدم ذويهم بطلب تبرير أوضاعهم ويتم رفعها من قبل مدير المدرسة بجدول يبين فيه رأي ادارة المدرسة / الثانوية ويتم رفعها للمنطقة التربوية المعنية التي تتولى بدورها إعداد الجدول الإجمالي للحالات المعروضة وتحيلها للمدير العام للتربية.
- تتولى إدارة المدرسة/ الثانوية متابعة التلامذة المذكورين في البند الأول أعلاه لجهة التأكد من حصولهم على الموارد التعليمية اللازمة في كل المواد التي يدرسوها ومتابعة تحصيلهم دورياً.
- تبلغ ادارة المدرسة / الثانوية الاهالي المعنيين ان إجراء الإمتحانات المدرسية حضورياً هو الزامي ، شرط أن تتخذ ادارة المدرسة / الثانوية التدابير الصحية اللازمة للتلامذة ذوي الوضع الصحي بما يتوافق مع ملفهم الصحي.
- يتوجب ايضاً على ادارة المدرسة / الثانوية أن تضع خطة دعم للتلامذة الذين تعذر عليهم متابعة التعلم عن بعد.

٣/٤٩٩٦

عن بعد.

HK

المدير العام للتربية

فادي يرق

طبق الأصل
الديوان

جيداء الحبوب



٢٠٢١ نيسان ٢٠٢١